

قرار

رقم ٣١ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١/١٩
بشأن نقل فرع تنفيذ فئة ثانيه
لشركة المجموعه الاقتصادية لتداول الاوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لنقد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/١/١٢ بشأن ضوابط نقل وغلق فروع شركات السمسرة فى الاوراق المالية ،

وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٧/١/٤ ،

وعلى موافقة لجنه تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم () المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١/١٧ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

ماده (١) الموافقة على نقل فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة المجموعه الاقتصادية لتداول الاوراق المالية من العنوان الكائن فى ٥٣٢ شارع عبد الله الأتئنى . زفتى الغربية . محافظة الغربية الى المقر الجديد الكائن فى برج أبو غنيم شارع الدروس . مدينة فاقوس . محافظة الشرقية والتاشير فى السجل التجارى المختص بذلك.

ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة
شريف سامى



٤٦٠٧٦

جاءك لرسول